

عاصم المولا تخطف الـ 110 يوم من الاخفاء القسري



عاصم إبراهيم المولا

الدقهلية - طلخا

7 يناير 2016

- 28 عام ، العائل الوحيد لأسرته .
- خريج كلية الشريعة الاسلامية دفعة 2010
جامعة طنطا .
- اعتقل من أحد المقاهي بمنطقة طلخا .
- مختفى قسرياً لأكثر من 100 يوم .

www.ensanorg.com

إنسان ENSAN

الجمعة 29 أبريل 2016 11:04 م

لا يزال الإخفاء القسري مُتكرراً بشكل يدعو إلى القلق والتساؤل حيث إخفاء الأفراد لعدة أيام بل وتصل لعدة شهور لا يعلم ذويهم أماكن احتجازهم ولا كيفية الوصول اليهم للاطمئنان وتنقطع كل وسائل الاتصال بالأهل وقد يُفرض الأمر إلى الموت الهاديء لتنتهي القضية في سكون تام ولا حق وقت إذ للضحية ولا لذوبه ، ومن هذا القبيل كان لزاماً علينا أن نقف لهذا الجُرم القانوني ونفضح الانتهاكات الجمة التي تُمارسها السلطات الأمنية بحق المواطنين مُستندين إلى المواد الحقوقية التي سنّها الدستور وما وقعت عليه مصر من اتفاقيات دولية تحمي حق الافراد وتحفظ أمنهم .

في هذا التقرير نعرض شكوى وصلت لمنظمة " إنسان للحقوق والحريات " من أسرة المواطن " عاصم إبراهيم الدسوقي محمد عبدالعال المولا " 28 عام، خريج كلية الشريعة الإسلامية دفعة 2010 جامعة طنطا، والعائل الوحيد لأسرته، حيث كانت الشكوى بشأن إخفائه القسري لأكثر من ثلاثة أشهر على التوالي .

حيث ذكرت الأسرة أن قوات الأمن باقتحام منزل المواطن " عاصم المولا " بمنطقة تقسيم عمرو يونس بمركز طلخا التابع لمحافظة الدقهلية، فجر يوم الخميس السابع من يناير 2016، أثناء عدم وجوده وقاموا بترهيب والديه المُسنين والضغط عليهم لمعرفة مكانه، وقاموا بالاستيلاء على شهادات تخرجه وجواز السفر الخاص به، ودلتهم الأسرة على مكان تواجده بأحد المقاهي القريبة من المنزل وتم اعتقاله تعسفاً من هناك دون إذن من النيابة، كما ذكر شهود عيان من رواد المقهى . وهذا انتهاك لنص المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً

وذكرت الأسرة أن " عاصم المولا " شوهد عن طريق أحد المحتجزين بمقر الأمن الوطني بالدقهلية يوم الخميس 7 يناير وبدى عليه الأرهاق وآثار التعذيب الشديدة، وعند استفسار أسرته عن وجوده نفت مباحث أمن الدولة إحتجازها له، وقامت أسرته بإرسال تلغرافات للنائب العام والعديد من الجهات المسئولة للكشف عن مكانه وسبب إختطافه وإخفائه، كما تم تقديم طلب للنيابة مرفق بصور التلغرافات لكن دون جدوي، ولم يتسنى لوالديه معرفة موقع إحتجازه حتى اليوم بعد البحث في أقسام الشرطة ومقار الاحتجاز، ويُعد ذلك انتهاكاً للمادة (71) من الدستور المصري حيث يجب أن : " يبلغ كل من يقبض عليه أو يعتقل بأسباب القبض

عليه أو اعتقاله فوراً ويكون له حق الاتصال بمن يري إبلاغه بما وقع أو الاستعانة به علي النحو الذي يبينه القانون .

وطالبت الأسرة عبر منظمة " إنسان للحقوق والحريات " المنظمات الحقوقية بالضغط للإعلان عن مكان إحتجازه وإطلاق سراحه كون حياته في خطر مع تزايد حالات القتل والتصفية والتعذيب بحق الشباب، فلا الدستور ينص على ذلك ولا القانون المصري حيث نذكر هنا من قانون الإجراءات الجنائية والذي نص في المادة 40: " لا يجوز القبض على أي إنسان أو حبسه إلا بأمر من السلطات المختصة بذلك قانوناً . كما تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامة الإنسان ولا يجوز إذاؤه بدنياً أو معنوياً وأيضاً المادة 42: أ " لا يجوز حبس أي إنسان إلا في السجون المختصة لذلك ولا يجوز لمأمور أي سجن قبول أي إنسان فيه إلا بمقتضى أمر موقع عليه من السلطة المختصة ، وألا يُبقيه بعد المدة المحددة بهذا الأمر

و طبقاً لنص الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أنه " فلا يجوز تعريض أي شخص للاختفاء القسري " و نطالب كمنظمة حقوقية سرعة التدخل لوقف هذا الجُرم ومُعاقبة مُرتكبيه حسب ما ينص عليه القانون